والخروج على شاه ايران وامر بعض مريدة بقتل غيلة ليتم له ما اضمره من الاضلال والعدوان فلم تتيسر له ما اراد وقتل في تبريز مع جملة من اتباعه ذوي الفساد ولم يزل الشاه يتتبع قتل اتباع الباب بعد تعذيبهم بانواع العذاب والعجب انهم يرون العذاب عذبا قرئ احدهم صه يضحك والعذاب يصب على رأسه صبا وقال عليه الرحمة ايضا وظهرت ايضا طائفة اخرى يقال لها القرتية اصحاب امرأة اسمها منذ وكنيتها ام سلمة ولقبها قرة العين لقبها بذلك السيد كاظم الرشتي في مراسلاته لها اذ كانت من اصحابه وهي ممن قلدت الباب بعد موت الرشتي ثم خالفته في عدة اشياء منها التكاليف فقيل انها كانت تقول بحل الفروج ورفع التكاليف بالكلية وانا لم احس منها بشئ من ذلك مع انها جست في بيتي نحو شهرين وكم من بحث جرى بيني وبينها رفعت فيه النقية من البين والذي تحقق عندي ان البابية والقرتية طائفة واحدة يعتقدون في الائمة نحو اعتقاد الكشفية فهم يزعمون انتهاء زمن التكليف بالصلوة الخمس وان الوحي غير منقطع فقد يوحى للكامل لكن لا وحي تشريع بل وحي تعليم لما شرع قبل ونحو ذلك وهو رأي بعض المتصوفة واظن في بعض من خالطهم انهم يوجبون على من نظر اجنبية من غير قصد التصدق بمثقال من الذهب وعلى من نظر ما بقصد التصدق بمثقالين منه وان منهم من يحيي الليل بكاء وتضرعا وانهم يخالفون الاثني عشرية في كثير من الفروع وانا قد حققت ان الاثني عشرية يكفرونهم ويبرؤن منهم ثم ان اري انهم شرارة من نيران الكشفية والاحسائية واعظم اسباب ضلالتهم النظر في كلام الرشتي وشيخه الاحسائي مع عدم فهم مقاصدهما منه وحمل على ما هو بعيد عن الدين المحمدي بمراحل ولذا اكفرهم اصحابنا بهذين الرجلين ايضا على ما سمعته بأذني من كبارهم وقد قتلت هذه المرأة ايضا بعد ان بغت و خرجت على الشاه ناصر الدين في طهران وتبع اصحابها بالقتل فقتلوا الا قليلا منهم تحصن بالنقية والانسلاك ظاهرا في سلك الاثني عشرية وفي قرى العراق بقية كبيرة منهم وكم من شيعة ترى عنهم ثم انه لا يبعد ان تظهر فرق اخرى من الامامية بعد نسأل الله تعالى العافية في الدين والدنيا والاخرة انتهى كلامه الشريف ولفظه الظريف وبهذا التفصيل مما لا تجده في كتاب ولا تراه في باب من الابواب فتوجه بكمال همتك اليه واقبل بجميع شراشرك عليه واذ قد فرغنا من ذكر الفرق على سبيل السلوب والعطف لنشرع الآن في ذكر مكائدهم التي توصلوا بها الى اضلال العباد وايقاعهم في وهدة ضلالهم ومصائدهم وهي ما يفيض بها الكتاب عن حصرها والتدري اليهود على خبثهم بعشار عشر اعشارها غير ان الميسور لا يسقط بالمعسور فمن مكائدهم انهم يقولون ان اهل السنة يخالفون القرآن

المجيد ويعملون بما يخالف النص السديد فانهم يغسلون ارجلهم في الوضوء ولا يقولون بمسحها وآية الوضوء تدل على وجوب المسح بصريحها والجواب ان اهل السنة لا يخالفون الكتاب ولا السنة وعندهم المخالف لهما من المبتدعين والفرق الهالكين وسيظهر لك آنفا الله تظن المخالف لدى المنصف الواقف اعلم ان آية الوضوء نقلت الينا بالتواتر كسائر القرآن بالقرأت السبع وكذا قراءتا نصب الارجل وجرها فان تواترهما ثابت باجماع الفريقين وقد ثبت في كتبنا وكتبهم الاصولية ان القرآتين المتواترتين في آية واحدة اذا تعارضتا وجب الجمع بينهما كالآيتين فان الجمع بين الدليلين اولى من الغاء احدهما فالجمع بين القرآتين في هذه الاية من وجهين الاول ان يحمل المسح على الغسل كما صرح به ابو زيد الانصاري وغيره من اهل اللغة كما يقال للرجل اذا توضأ وتمسح ويقال مسح الارض المطر ولو قدم الشيعة في هذا الوجه بان فيه اجتماع الحقيقة والمجاز وهو متنع قلنا نحن نقدر لفظ اغسلوا قبل ارجلكم ايضا واذا تعدد اللفظ فلا بأس بتعدد المعنى والمحذور فيه ونقل شارح زبدة الاصول من الامامية عن مهرة علماء العترة ان هذا القسم من جمع الحقيقة والمجاز بحيث يكون في المعطوف عليه ذلك اللفظ بالمعنى الحقيقي وفي المعطوف بالمعنى المجازي كما قالوا في قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل فان المراد بالصلوة اولا الشريعة وثانيا المجازية يعني المسجد وقال هذا نوع من الاستخدام ولا بأس بهذا ايهام فان المخاطبين كانوا عالمين بكيفية الوضوء لانه في ابتداء البعثة والثاني ان الجر على الجوار وهو كثير وحينئذ يؤول معناه الى معنى النصب وجوز الجر امام النحاة سيبويه والاخفش وابو البقاء وجميع الثقات والمحققين من النحاة في النعت وفي العطف اما الجر النعت فقوله تعالى عذاب يوم محيط واما في العطف فقوله تعالى وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون على قرأة حمزة والكسائي وفي رواية المفضل عن عاصم فانه مجرور جوارا كالكواعب وابار يق ومعطوف على ولدان مخلدون اذ لا معنى لعطف على اكواب وابار يق وسوظاهر ومن ذلك قول النابغة

لم يبق الا اسير غير منفلت ... ووثيق في حبال القد مجذوب

بجر الموثق والمجذوب ايضا جوارا على كون ردي القصيدة مجرورا وهو معطوف على اسير والكار الزجاج لا يعبأ به بل هو ناش من قلة التتبع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا وللشيعة في تطبيق بين القرآتين وجهان ايضا ولكن الفرق بينهما وبين ما سبق ان قرأة النصب اصل عند اهل السنة والجر تبع لها وعند الشيعة بالعكس الاول ان تعطف قرأة

وزيد ومعاذ في مقال الاسر ... يكبل ومأوى كرناه صع ٥

Copyright Reading University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)